

حكم صلاة الجمعة لمن هو في مهمة عسكرية - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

جماعه عسكريه انتقلت من الرياض الى مكان ما لمدة شهرين. هل يجوز لهم ان يصلوا الجمعة في الصحراء وفي الصحراء هل ينطبق عليهم حكم المسافر؟ علما انهم هناك يستلم منهم كل يوم سرية لتكون على هيئة الاستعداد - 00:00:00

والباقيون يلعبون الكرة وياكلون من نعم الله المسافر نحوه ليس له الجمعة انما يبقون يصلون صلاة المسافرين ظهرا وعصراء وليس عليه الجمعة والذي اقام لحاجة في البرية انتظروا امرا او يسعف جيشا او ما اشبه ذلك هذا حكم حكم مسافرين وليس حكم حكم المسلمين حتى يقيم صلاة الجمعة اذا اقام - 00:00:19

قطعة من البر من الصحراء تنتظر الاوامر فهذا حكمه اما اذا اقام شهرين عابدا على شهرين الذي يعرفه يشم اربعاء ولكن لا يكمل الجمعة يشم اربعاء فقط وعصراء وعشاء لكن جازما على اكثرا من اربعة ايام اما الانسان ما يدرى حتى الاوامر - 00:00:43

هل يقيم يوماً خمسة ايام وقد يكون اكثرا لا يجد متى يؤمر بإذن الرحيم فهذا له اصل ابدا حتى يعمد بالاقامة الطويلة التي يعرف انها اقامة معزوم عليها اكثرا من اربعة ايام لان الرسول اقام اربعة ايام في مكة قبل الحج وكان يصلی اصلا فدل - 00:01:03
ذلك على ان قامت اربعة ايام وما حولها ما دونها حكم السفر. قيل انه اكثرا من ذلك في الدهون على انه يتم اربعاء لان الاصل الاربع تدرك بالسفر وما يخاف بالسفر وبقي الاصل على وبقي ما سوى ذلك على الاصل نعم واذا كان صلوا الجمعة ياشيخ خلال 00:01:23
الشهرين هل يعيدونها ظهرا - 00:01:43
والله اعلم لا الحكم هذا غلط. تتأمل -